من العم وكذلك ينجي المؤمنين وفي الثانية الحمد وقوله نعم وعنده مفاتح الغيب
الخ الاية فاذا فرغ من القراءة رفع يديه وقال اللهم اني اسئلك بمفاتح الغيب
التي لا يعلمها الا انت ان تصلي على محمد وال محمد وان تفعل بي كذا وكذا ويقول اللهم
انت ولي نعمتي والقادر على طلبتي تعلم حاجتي فاسئلك بحق محمد والعلي صلواتك
عليه وعليهم اجمعين لما قضيتها لي واسئل الله حاجته الا اعطاه فذا بعض الاخبار
العمل بجميع ما تضمنه الرواية من كيفية القراءة وسؤال الحاجة وهو اولى ومرجح عامة
من اصحابنا الاصحاب بانه يستحب ايقاعه بين المغرب والعشاء صلوة ركعتين وعن مولينا امير
المؤمنين ع عن رسول الله ص قال اوصيكم بركعتين بين العشاءين تقرأ في الاولى الحمد
واذا زلزلت ثلاث عشرة وفي الثانية الحمد مرة وقل هو الله احد خمس عشرة مرة فمن فعل
ذلك في كل شهر كان من المؤمنين فان فعل في كل سنة كان من المحسنين فان فعل
في كل جمعة كان من المصلحين فان فعلها في كل ليلة زاحمني في الجنة ولم يحص ثوابه
الا الله ولا باس بالعمل بهذه الرواية وقيل وقد يترك النافلة العذر ومنه الهم والغم
وقال بعض المشايخ ولا ارى لما لا يترك النافلة مجال للبحث لاكيد عليها وهو جيد
ورجح بعض الاصحاب بان الاتيان بالنوافل يقتضي تكميل ما نقص من الفرائض يوم القيامة
الاقبال بها ويدل عليه عدة من الاخبار واختلف الاصحاب فمنهم الافضل من
النوافل الراتبة وقد بيناه في المصابيح والافضلية مختصة فيه ويستحب ايقاع
امام صلوة الليل ولا يجب وقيل يستحب الاتيان بصلوة الليل في ثلث اوقات وفي
خبر معاوية بن وهب اشارة اليه قال سمعت اباعبد الله ع يقول وذكر صلوة
النبي ص قال كان يأتي فراشه فينام ثم يستيقظ ويرفع سواكه تحت فراشه ثم ينام

ما شاء

ما شاء فاذا استيقظ جلس ثم قلب بصره في السماء ثم تلى الايات من العمران
ان في خلق السموات والارض ثم يستن ويتطهر ثم يقوم الى المسجد فيركع اربع ركعات
على قدر قراءته وركوعه وسجوده على قدر ركوعه بركع حتى يقال متى يرفع راسه
ويسجد حتى يقال متى يرفع راسه ثم يعود الى فراشه فينام ما شاء الله ثم يستيقظ
فيجلس فيتلو الايات من العمران ويقلب بصره الى السماء ثم يستن ويتطهر
ويقوم الى المسجد فيصلي اربع ركعات كما ركع قبل ذلك ثم الى فراشه فينام ما
شاء الله ثم يستيقظ فيجلس فيتلو الايات من العمران ويقلب بصره الى السماء
ثم يستن فيتطهر ويقوم الى المسجد فيوتر ويصلي الركعتين ثم يخرج الى الصلوة و
ليس ما في الرواية شرطا بل يجوز الاتيان بها جملة واحدة كما في خبر زرارة عن مولانا
الباقر ع ومرجح بعض الاصحاب بان من خاف ان لا يتنبه اخر الليل فليقل عند منامه
قل يا ايها الكافرون الى اخر السورة ثم تقول اللهم اني قضيت لعبادتك وقتا كذا فانه
يتنبه انشاء الله تم ومرجح بعض الاصحاب باستحباب الصلوة على النبي ص مائة
مرة بين ركعتي الفجر وفي نفقها وقيل يستحب الدعاء بالماثور في المواقيل وقال
الفاضلان يستحب الفتحية بين نافلة الفجر على الجانب الايمن وقراءة الخمس
ايات من ال عمران والدعاء فيها بالماثور وفي خبر سليمان بن خالد اشارة اليه قال
سالته ع اقول اذا اضطجعت على يميني بعد ركعتي الفجر فرغ من قراءة الخمس اواخر فاض
الله الذي الميلاد فقد سمتك بالعروة الوثقى لا انفصام لها واعتصمت
بحبل الله المتين واعوذ بالله من شر ما سقه الريح والجاست باسمه وتوكلت على الله
والنجاة ظهري الى الله وفوضت امري الى الله من توكل على الله فهو حسبه ان الله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)